

3914 - حكم مشط المرأة شعرها في عشر ذي الحجة - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمرأة ان تمشط شعرها في عصر ذي الحجة لا بأس ثم كانت تضحى تمشطه لكن منه قطع لا تقطع شعره تمشطه تنظره وتمشطه لكن من دون كد من دون قطع يا رب اذا كان انت صحي اما اذا كان لا تضحى فالحمد لله الحمد لله تهده - [00:00:00](#)

لكن مشطه ونقظه لا بأس به حتى ولو كانت في الظحية بس لا تعم قطع الشعر. نعم. لا تعم قطع الشعر. حتى تصحيه. بارك الله فيك.

سواء كان الظحية عن نفسها. نعم. او عن ابائها وامها او عن زوجها - [00:00:21](#)

بس منه ان تضحى عن نفسها وعن اهل بيتها. تجمعهم اليمين عنها وعن والديها. طيب. عن زوجها واولادها. نعم. جزاكم الله خيرا

واحسن اليكم - [00:00:37](#)